

الاحتجاج بالحديث النبوي الشريف وشواهد الشعر عند

أبي حيان الأندلسي

بين الأصول المقررة والاضطراب المنهجي

قراءة في كتاب « ارتشاف الضرب من لسان العرب »

أ. محمد خريش*

مقدمة :

هدفنا من هذا البحث هو تسليط الضوء على مسألة هامة لطالما شغلت علماء العربية الأقدمين ، بل وكانت محلّ جدالٍ وخلافٍ بينهم ألا وهي مسألة الاحتجاج بالحديث النبوي الشريف وشواهد الشعر . فبالنسبة للحديث النبوي الشريف اختلف علماء العربية الأوائل في حكم الاستشهاد به ، وذهبوا في ذلك مذاهبَ شتى ، فمن منكر للاستشهاد به مطلقاً وهو موقف أبي حيان الأندلسي وشيخه أبي الحسن ابن الصائغ⁽¹⁾ ؛ ومنهم من وقف موقفاً وسطاً وهو موقف الشاطبي والسيوطي⁽²⁾ ؛ ومنهم من وقف موقفاً مجيزاً مطلقاً ، وهو موقف السهيلي وابن مالك وابن هشام ، وتبعهم في ذلك ابن الطيب الفاسي⁽³⁾ شارح كتاب الاقتراح .

أما شواهد الشعر فكانت هي الأخرى محل خلاف وجدال بين علماء العربية ، حتى وإن راعوا في ذلك عصور الاحتجاج ، فإنهم اختلفوا في حكم جواز الاستدلال بالشعر المجهول قائله .

وعلى هذا الأساس فإن تركيزي سيكون منصباً على تتبع مسألة الاحتجاج بالحديث النبوي الشريف وشواهد الشعر عند أبي حيان الأندلسي من خلال كتابه (ارتشاف الضرب من لسان العرب) لأثبت بالأدلة القاطعة

* جامعة سعد دحلب ، البليدة .

(1) ينظر السيوطي ، الاقتراح ، ص 52 ، 53 ، 54؛ وينظر البغدادي ، خزانة الأدب ، 1/10_12 .

(2) ينظر البغدادي ، خزانة الأدب ، 1/12_13 .

(3) ينظر ابن الطيب الفاسي ، فيض نشر الانشراح ، 1/446 .

والبراهين الراجحة أن أبا حيان قد خالف ما سنَّه من منهج وهو عدم جواز الاستدلال بالحديث النبوي الشريف وشعر المحدثين في إثبات القواعد النحوية .

أولاً - شواهد الحديث النبوي الشريف :

يُعدُّ الحديث الشريف المصدر الثاني من مصادر الاحتجاج في النحو بعد كلام الله عَزَّ وَجَلَّ (1) ؛ وقد بينَّ الشيخ محمد الخضر حسين الجزائري أن المقصود به « أقوال الرسول الكريم - ﷺ - وأقوال صحابته الكرام تحكي فعلاً من أفعاله ، أو حالاً من أحواله ، أو ما سوى ذلك من شؤون عامة أو خاصة تتصل بالدين ، ثم أقوال التابعين . . . فمتى جاءت هذه الأقوال من طرف المحدثين تأخذ حكم الأقوال المرفوعة إلى الرسول الكريم - ﷺ - من جهة الاحتجاج بها في إثبات لفظ لغوي أو قاعدة نحوية » (2) .

وبناءً على ما ذكره الشيخ محمد الخضر حسين - رحمه الله - يتبين لنا أن الأحاديث النبوية متى جاءت مرفوعة السند إلى النبي - ﷺ - فإنه يمكن الاحتجاج بها على وضع القواعد النحوية ، إلا أن أبا حيان الأندلسي قد أثار ضجة كبيرة ، ونصَّ على أنه لا يجوز الاحتجاج بالحديث النبوي الشريف ، منكرًا على ابن مالك اعتماده على لغة الحديث في وضع قواعد النحو بانياً حججه على أساس أن متقدمي النحاة من البصريين والكوفيين لم يحتجوا به ، وتبعهم في ذلك المتأخرون من الفريقيين ، وقد عرض حجته في كتابه شرح التسهيل . قال السيوطي : « قال أبو حيان في شرح التسهيل قد أكثر هذا المصنف من الاستدلال بما وقع في الأحاديث على إثبات القواعد الكلية من لسان العرب ، وما رأيت أحداً من المتقدمين والمتأخرين سلك هذه الطريقة غيره ، على أن الواضعين الأولين لعلم النحو المستقرئين للأحكام من لسان العرب كأبي عمرو بن العلاء ، وعيسى بن عمرو ، والخليل ، وسيبويه من أئمة البصريين ، والكسائي ، والفرّاء ، وعلي بن المبارك الأحمر ، وهشام الضرير من أئمة الكوفيين لم يفعلوا ذلك ، وتبعهم على هذا المسلك المتأخرون من الفريقيين ، وغيرهم من نحاة الأقاليم كنحاة بغداد وأهل الأندلس ، وقد جرى الكلام في ذلك

(1) ينظر الحديثي خديجة ، الشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه ، ص 61 .

(2) الخضر محمد حسين ، دراسات في العربية وتاريخها ، ص 166-167 .

مع بعض المتأخرين الأذكياء فقال : إنما ترك العلماء ذلك لعدم وثوقهم أن ذلك لفظ الرسول - ﷺ - إذ لو وثقوا بذلك لجرى مجرى القرآن في إثبات القواعد الكلية ، وإنما كان ذلك لأمرين :

أحدها : أن الرواة جوزوا النقل بالمعنى ، فتجد قصة واحدة قد جرت في زمانه - ﷺ - لم تنقل بتلك الألفاظ جميعاً ، نحو ما روي من قوله : (زوجتكها بما معك من القرآن) ، (ملككتها بما معك) ، (خذها بما معك) ، وغير ذلك من الألفاظ الواردة في هذه القصة . فنعلم يقيناً أنه - ﷺ - لم يلفظ بجميع هذه الألفاظ ، بل نجزم بأنه قال بعضها ، إذ يحتمل أنه قال لفظاً مرادفاً لهذه الألفاظ غيرها ، فأنت الرواة بالمرادف ولم تأت بلفظه إذ المعنى هو المطلوب ، ولا سيما مع تقادم السماع ، وعدم ضبطه بالكتابة والاتكال على الحفظ ، والضابط منهم من ضبط المعنى ، وأما ضبط اللفظ فبعيد جداً لا سيما في الأحاديث الطوال ، وقد قال سفيان الثوري : « إن قلت لكم إني أحدثكم كما سمعت فلا تصدقوني إنما هو المعنى » . ومن نظر في الحديث أدنى نظر علم علم اليقين أنهم كانوا يروون بالمعنى .

الأمر الثاني : أنه وقع اللحن كثيراً فيما روي من الحديث ، لأن كثيراً من الرواة كانوا غير عرب بالطبع ، ولا يعلمون لسان العرب بصناعة النحو ، فوقع اللحن في كلامهم وهم لا يعلمون ذلك ، وقد وقع في كلامهم وروايتهم غير الفصيح من لسان العرب ، ونعلم قطعاً من غير شك أن رسول الله - ﷺ - كان أفصح الناس ، فلم يكن ليتكلم إلا بأفصح اللغات . وأحسن التراكيب ، وأشهرها وأجزلها ، وإذا تكلم بلغة غير لغته ، فإنما يتكلم بذلك مع أهل تلك اللغة على طريق الإعجاز ، وتعليم الله له من غير معلم» (1) .

غير أن المتصفح للكتب النحوية يدرك أن النحاة الأوائل قد استدلوا بالأحاديث النبوية فهذا سيبويه يستدل بتسعة أحاديث في (الكتاب) ، وهذا الفراء يستدل بأربعة أحاديث في كتابه (معاني القرآن) ، بل ذهب إلى الاستدلال به جمع من المتأخرين كابن الحاج في (شرح المقرَّب) ، والشلوبين في (شرح المقدمة الجزولية) ، وبهذا الصدد يقول ابن الطيب الفاسي : « وحاصل ما قاله أن هؤلاء المذكورين لم يستدلوا بالحديث ولا

(1) السيوطي ، الاقتراح ، ص 52-53؛ وينظر البغدادي ، خزنة الأدب ، 10/1-11-12 .

أثبتوا القواعد الكليّة . وهذا لا دليل فيه على أنهم يمنعون ذلك ، ولا يجوزونه كما توهمه ، بل تركهم له لعدم تعاطيهم إياه ، وقلة إسفارهم عن حجاب محياه ، على أن كتب الأقدمين الموضوعة في اللغة لا تكاد تخلو من الألفاظ الحديثية في الاستدلال بها على إثبات الكلمات ، واللغة أخت النحو ، كما صرحوا به ، وأيضاً في الصدر الأول لم تشتهر دواوين الحديث ، ولم تكن مستعملة استعمال الأشعار العربية ، والآي القرآنية ، وإنما اشتهر وكثرت دواوينه بعد ، فعدم احتجاجهم به لعدم انتشاره بينهم ، وعلماء الحديث غير علماء العربية . ولما تداخلت العلوم ، وتشاركت في صدور العلماء واستعملوا بعضها في بعض ، وأدخلوا فناً في فن . . . (1) .

وعلى هذا الأساس فإن استدلال ابن مالك بلغة الحديث في وضع القواعد النحوية له ما يبرره لباعه الطويل في ميدان علوم الحديث ، فهو المدقق في كتب صحاح الحديث ، ولا مرأ في ذلك فقد ألف كتاب « شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح » . جعل فيه أغلب الشواهد من الحديث الشريف . وقد شهد له بذلك ابن الطيب الفاسي إذ يقول : « . . . وإن أراد أنه لم يمعن النظر في علوم الحديث فشرحه على (صحيح البخاري) الموسوم بـ (التوضيح لإشكلات الجامع الصحيح) ، وما أبدى فيه من فتح المقفلات ، وحل المشكلات كافٍ في الشهادة على ما له من الإمعان والإتقان ، وإن لم يرض أبو حيان ، وقد صرحوا بأن من موجبات التوسع في فن والإطلاع على غوامض التأليف فيه؛ لأنه داعية للبحث عن حقائق الأشياء ، والفحص عن دقائقها كما هو ضروري ، وقد حصل هذا لابن مالك دون أبي حيان ، إذ لا يعرف لأبي حيان كلام في الحديث ، وإن حصلت له الروايات الكثيرة بكثرة من استجاز من المشايخ؛ فالرواية لا تحمل على الوقوف على حقائق الأمور كال تصنيف» (2) .

ويقول د . تمام حسان : « وأرى ابن مالك أكثر إنصافاً وأصح منهجاً» (3) . ولعل ما دعا د . تمام حسان إلى الإدلاء بهذا الرأي أنه رأى أن ابن مالك كان مجدداً بهذا الشأن لا مقلداً . أي أنه شق لنفسه طريقاً خاصاً فأكثر من الاعتماد على لغة الحديث الشريف في إثبات القواعد النحوية

(1) ابن الطيب الفاسي ، فيض نشر الانشراح ، 402/1_403 .

(2) م ، ن : 489/1_490 .

(3) تمام حسان ، الأصول ، ص 95 .

غير آبه بما هو مقرر عند النحاة الأوائل - كما صرح بذلك أبو حيان - بل وقد أشاع فيمن جاء بعده هذه السنة الحميدة وهي ضرورة الاحتجاج بالحديث النبوي الشريف . وإن كان قد سبقه إلى ذلك السُّهيلي (المتوفى سنة 581هـ) في كتابيه (أمالي السُّهيلي) و(نتائج الفكر في النحو) ، وابن خروف (المتوفى سنة 609هـ) في كتابه (شرح الجمل) .

ومن هذا المنطلق ندرك أن تحامل أبي حيان الأندلسي على ابن مالك في اعتماده لغة الحديث الشريف في إثباته للقواعد النحوية ليس بسديد لأن « ابن مالك لم يثبت قاعدة لم تكن ، ولا حكما ليس معروفاً ، وإنما يرجح بالحديث بعض الآراء الضعيفة عند الجمهور ، ويقوّي بعض اللغات الغريبة ، أما اختراع أمر لم يقوله فليس بكلامه » (1) .

والغريب في الأمر أن أبا حيان - كما جرت عادته - يحرم على ابن مالك ما يبيحه لنفسه ، فقد استدل بالحديث النبوي الشريف في خمس وثلاثين موضعاً - وإن لم يُقرّ بذلك - وذلك في كتابه (ارتشاف الضرب من لسان العرب) (2) . ولعل ما يؤكد هذا هو ما قاله ابن الطيب الفاسي : « بل رأيت الاستدلال بالحديث في كلام أبي حيان نفسه ، لكنه لا يقر له مهاد ، فهو كل يوم في اجتهاد ، على أنه لو صحَّ ذلك القيل فإن فيه أنهم لم يستدلوا ، ولا يلزم منه الاستدلال » (3) .

وما سأورده من شواهد هو من هذا الاحتجاج - وإن كان أبو حيان لا يقرُّ بذلك - كما قال ابن الطيب الفاسي .

فقد استشهد أبو حيان في باب المبتدأ والخبر وبالتحديد في مسوغات الابتداء بالنكرة على أن الوصف يكون محذوفاً وكونه عاملاً يدخل فيه المضاف بالحديث : « خمس صلوات كتبهن الله على العباد » (4) ، فقال : « . . . وقد يكون الوصف محذوفاً ، ومنه السمن منوان بدرهم (أي منوان منه) وكونه عاملاً نحو : « خمس صلوات كتبهن الله على العباد » (5) .

واستشهد أبو حيان أيضاً في باب (لا النافية للجنس) على أن بني

(1) ابن الطيب الفاسي ، فيض نشر الانشراح ، 450/1 .

(2) ينظر فهرس الأحاديث النبوية الواردة في كتاب ارتشاف الضرب ، 587-586/3 .

(3) ابن الطيب الفاسي ، فيض نشر الانشراح ، 455/1 .

(4) أخرجه النسائي في السنن الكبرى ، رقم الحديث ، 322 ، 142/1 .

(5) أبو حيان الأندلسي ، ارتشاف الضرب من لسان العرب ، 39/2 .

تميم يحذفون خبر (لا) النافية للجنس بالحديث: « لا ضرر ولا ضرار» (1). فقال: « وقال أصحابنا في قول سيبويه ولكنك تضمه يعني في جميع اللغات. وقوله: وإن شئت أظهرته يعني في لغة الحجاز، ومن حذف الخبر... « لا ضرر ولا ضرار ولا طيرة ولا عدوى» (2).

واستشهد أبو حيان على أن (بيد) بمعنى (غير) بالحديث: « أنا أفصح العرب بيد أي من قريش واسترضعت من بني سعد» (3). فقال: « وتساوى (بيد) (غير) وتضاف إلى (أن) وصلتها، وتقع في الاستثناء المنقطع. وفي الحديث: « أنا أفصح العرب بيد أي من قريش واسترضعت من بني سعد» (4).

كما استشهد أيضاً على أن العرب استغنت بـ (ترك) عن (وذر) و(ودع) وبـ (الترك) عن (الوذر) و(الودع) بالحديثين: « ذروا الحبشة وما وذرتمكم» (5). و« لينتهين أقوام عن ودعهم الجمعة» (6). فقال: «... واستغني غالباً (بترك) عن (وذر) و(ودع) وبالترك عن (الوذر) و(الودع)، وبتارك عن (واذر)... وفي الحديث: « ذروا الحبشة وما وذرتمكم». وفيه « لينتهين أقوام عن ودعهم الجمعة» (7).

واستشهد أيضاً في باب أفعل التفضيل على أن أفعل التفضيل إذا كانت مضافة إلى معرفة فلا تخلو من التفضيل، كما أنها تارة تفرد وتارة أخرى تجمع مستدلاً بالحديث: « ألا أخبركم بأحبكم إلي وأقربكم مني مجالس يوم القيامة أحاسنكم أخلاقاً» (8). فقال: «... وإن كان مضافاً إلى معرفة فالذي عليه الجمهور أن أفعل إذا أضيف إلى معرفة لا تخلو من

(1) أخرجه مالك بن أنس في الموطأ، رقم الحديث: 1429، 754/2.

(2) أبو حيان الأندلسي، ارتشاف الضرب من لسان العرب، 167/2.

(3) ينظر الزمخشري، الفائق في غريب الحديث، 11/1.

(4) أبو حيان الأندلسي، ارتشاف الضرب من لسان العرب، 325/2.

(5) أخرجه أبو بكر الشيباني في كتاب الأحاد والمثاني. فقال: عن أبي نكسة عن رجل من المحرزين عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: « اتركوا الترك ما تركوكم وذروا الحبش ما وذروكم»، رقم الحديث: 2774، 225/5.

(6) أخرجه النسائي في السنن الكبرى، قال: عن ابن عمر قال رسول الله ﷺ وهو على أعواد منبره: « لينتهين أقوام عن ودعهم الجمعات أو ليختمن الله على قلوبهم وليكونن من الغافلين»، قال الألباني: حديث حسن، رقم الحديث: 1370، 88/3.

(7) أبو حيان الأندلسي، ارتشاف الضرب من لسان العرب، 13/3-14.

(8) أخرجه أحمد في مسنده، رقم الحديث: 6735، 185/2.

التفضيل البتة ، وتكون بعض ما تضاف إليه وتارة تفرد ، وإن كانت مضافة إلى جمع كقوله تعالى : ﴿وكذلك جعلنا في كل قرية أكابر مجرميها﴾ (1) . . . وفي الحديث : « **ألا أخبركم بأحبكم إلي وأقربكم مني مجالس يوم القيامة أحاسنكم أخلاقاً** . فأفرد أحب وأقرب وجمع أحسن ، وعلى هذا القياس تقول : أخواك أحسن الثلاثة وأحسننا الثلاثة ، وهند أحسن النساء ، وحسنى النساء ، والهندان أحسن النساء وحسنى النساء ، والهنود أحسن النساء ، والهنود فضل النساء أو فضليات النساء» (2) .

واستشهد أيضاً في باب الصفة المشبهة على أنه يجوز أن يتبع معمول هذه الصفة بجميع التوابع إلا الصفة بالحديث : « **أعور عينه اليمنى**» (3) . فقال : « ويجوز أن يتبع معمول هذه الصفة بجميع التوابع إلا الصفة . كذا قاله الزجاج وتبعه متأخرو أصحابنا ، وفي الحديث : « **أعور عينه اليمنى**» ، وإن أتبعه بغير الصفة فعلى اللفظ إن رفعاً فرفع وإن نصباً فنصب وإن جرّاً فجر نحو : مررت برجل حسن وجهه وأنفه أو حسن وجهاً وأنفاً ، أو حسن وجهه وأنفه» (4) .

وقد استشهد أبو حيان في باب الإضافة على أن المضاف إلى ياء المتكلم في حالة الجمع تكون ياءه مفتوحة معترضاً على ابن الحاجب وابن مالك مستدلاً بالحديث : « **أَوْ مَخْرَجِي هُمُ**» (5) . فقال : « وزعم أبو عمرو بن الحاجب وتبعه ابن مالك أن هذا الجمع حالة الرفع إعرابه بالحرف المقدر ، وكما أن الحركة تقدر كذلك الحرف يقدر ، وقد بينا في الشرح للتسهيل أن هذا لا تحقيق فيه ، وهذه الياء في ضاربي وشبهه مفتوحة . . . وفي الحديث : « **أَوْ مَخْرَجِي هُمُ**» (6) .

كما استشهد أيضاً في باب العدد على تذكير المعدود وتأنيثه بالحديث : « **ثُمَّ أَتْبَعَهُ بِسِتِّ مِنْ شِوَالٍ**» (7) . فقال : « . . . وإن أردت بالعدد المعدود فإما أن تذكر المعدود في اللفظ أو لا تذكره فإن لم تذكره

(1) سورة الأنعام ، الآية : 123 .

(2) أبو حيان الأندلسي ، ارتشاف الضرب من لسان العرب ، 224/3 .

(3) أخرجه البخاري في صحيحه ، رقم الحديث : 3257 ، 1270/3 .

(4) أبو حيان الأندلسي ، ارتشاف الضرب من لسان العرب ، 248/3 .

(5) أخرجه أحمد في مسنده ، رقم الحديث : 25907 ، 223/6 .

(6) أبو حيان الأندلسي ، ارتشاف الضرب من لسان العرب ، 536/3 .

(7) أخرجه مسلم في صحيحه ، رقم الحديث : 2180 ، 1715/4 .

فالفصحح أن يكون بالتاء لمذكر وبعدها لمؤنث تقول: صمت خمسةً تريد خمسة أيام، وسِرْتُ خمساً تريد خمس ليال، ويجوز أن تحذف تاء التأنيث، حكى الكسائي عن أبي الجراح، صمنا من الشهر خمساً، وحكى الفراء، أفطرننا خمساً وصمنا عشرًا من رمضان... وتضافر النقل في الحديث: «ثم أتبعه بست من شوال» بحذف التاء يريد ستة أيام، وإن ذكرت المعدود في اللفظ باسم العدد بالتاء لمذكر وبعدها لمؤنث» (1).

ويعلق محقق كتاب (ارتشاف الضرب من لسان العرب) د. مصطفى أحمد النَّمَّاس قائلًا: «مما يدل على أن أبا حيان كان يستشهد بالحديث في أمور نحوية كهذا الحديث، ولذلك كان متناقضاً حيث كان في أول الأمر لا يجوز الاستشهاد بالحديث، وقد كان يرد على ابن مالك. ولكن يبدو أنه اقتنع حيث يورد كثيراً من الأحاديث - مما لا حصر له - ويتضح من عبارة أبي حيان (وتضافر النقل في الحديث) أنه يجيز بناء القواعد على الحديث بشرط أن يكون لفظه متواتراً نقله بلا تغيير الطرق المتعددة» (2).

وأرى في هذه الشواهد التي أوردتها كفاية. بل إنها تُعدُّ دليلاً قاطعاً على أن أبا حيان قد خالف ما سنه من منهج وهو عدم جواز الاستدلال بالحديث النبوي على بناء القواعد منكرًا على ابن مالك اعتماداً لُغة الحديث الشريف، لأنه وببساطة قد استدل بالحديث الشريف وإن لم يقَر بذلك، فكتابه (ارتشاف الضرب) يقَر بذلك.

ثانياً - شواهد الشعر :

الشعر ديوان العرب وهو سجل حافل بأخبار العرب وطرائفها ومآثرها، ولولاه لما استطعنا تقصي أخبار العرب وأحوالها، بالإضافة إلى هذا فإنه حجة لاستنباط قواعد النحو، وكشف غوامض ما أشكل من القرآن الكريم والحديث النبوي الشريف. وبهذا الصدد قال أحمد بن فارس: «والشعر ديوان العرب، وبه حفظت الأنساب، وعرفت المآثر فهو حجة فيما أشكل من غريب كتاب الله - جل ثناؤه - وغريب حديث رسول الله - صلى الله تعالى عليه وآله وسلم - وحديث صحابته والتابعين» (3).

(1) أبو حيان الأندلسي، ارتشاف الضرب من لسان العرب، 360/1-361.

(2) النَّمَّاس مصطفى أحمد، هامش كتاب ارتشاف الضرب، 361/1.

(3) ابن فارس، الصحاحي في فقه اللغة، ص 267.

وقد عني علماء العربية قديماً بتقسيم الشعراء إلى طبقات، وفقاً لمعايير منهجية تتعلق في الأساس بتحديد الإطار الزمني والمكاني لرقعة الفصاحة⁽¹⁾، ومن هذا المنطلق وجدنا عندهم أربع طبقات «جاهلي قديم، ومخضرم... وإسلامي، ومحدث ثم صار المحدثون طبقات»⁽²⁾. والسؤال المطروح: هل يجوز الاحتجاج بشعر مجهول القائل أو منسوب لمولد أو محدث؟

إذا ما أمعنا النظر فيما قرره علماء العربية الأقدمين وجدنا أنهم أكدوا على وجوب طرح الشاذ وعدم الاعتداد به. فقال المبرد: «البيت الشاذ ليس بحجة على الأصل المجمع عليه»⁽³⁾.

وقال ابن السراج: «وليس البيت الشاذ والكلام لمحفوظ بأذنى إسناد حجة على الأصل المجمع عليه في كلام، ولا في نحو، ولا في فقه، وإنما يركن إلى هذا ضعفة أهل النحو ومن لا حجة معه، وتأويل هذا وما أشبهه في الإعراب كتأويل ضعفة أصحاب الحديث وأتباع القصاص في الفقه»⁽⁴⁾. وقد علق الإمام السيوطي على قول ابن السراج قائلاً: «فأشار بهذا الكلام إلى أن الشاذ ونحوه يطرح طرْحاً ولا يهتم بتأويله»⁽⁵⁾. وقال ابن الأنباري في معرض حديثه عن إجازة الكوفيين إظهاره (أن) المصدرية بعد (لكي): «أن هذا البيت غير معروف ولا يعرف قائله. فلا يكون فيه حجة»⁽⁶⁾. وقال ابن الطيب الفاسي: «وشرط ما يستدل به أن يكون قائله معروفاً مشهوراً بالفصاحة»⁽⁷⁾.

ومن كل ما سبق ذكره من أقوال يتبين لنا أن علماء العربية مجمعون على عدم جواز الاستدلال بالشعر المجهول قائله، وعلة ذلك الخوف من أن يكون لمولد أو من لا يوثق بفصاحته، قال السيوطي: «أجمعوا على أنه لا يحتج بكلام المولدين والمحدثين في اللغة العربية، وفي الكشف ما

(1) الحاج صالح، السماع اللغوي العلمي عند العرب ومفهوم الفصاحة، ص 65-68.

(2) ابن رشتي، العمدة، 179/1.

(3) السيوطي، المزهر، 191/1.

(4) م، ن: 191/1.

(5) السيوطي، الاقتراح، ص 75.

(6) ابن الأنباري، الإنصاف، 475/2.

(7) ابن الطيب الفاسي، فيض نشر الانشراح، 622/1.

يقتضي تخصيص ذلك بغير أئمة اللغة ورواتها» (1).

وإذا ما أمعنا النظر في قول السيوطي أدركنا أن الزمخشري قد خرق القاعدة وأجاز الاستدلال بشعر حبيب بن أوس، وإن كان من الشعراء المحدثين، قال في الكشف في معرض تفسيره لقوله تعالى: ﴿يَكَادُ الْبَرْقُ يَخْطَفُ أَبْصَارَهُمْ كُلَّمَا أَضَاءَ لَهُمْ مِشْوَاهُ وَإِذَا أَظْلَمَ عَلَيْهِمْ قَامُوا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ وَأَبْصَارِهِمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (2). «وأظلم يحتمل أن يكون غير متعد، وهو الظاهر وأن يكون متعداً منقولاً من (ظلم) الليل، وتشهد له قراءة يزيد بن قطيب أظلم على ما لم يسم فاعله. وجاء في شعر حبيب بن أوس:

هما أظلما حاليا ثمت أجليا ظلاميهما عن وجه أمرد أشيب

وهو وإن كان محدثاً لا يستشهد بشعره في اللغة، فهو من علماء العربية، فاجعل ما يقوله بمنزلة ما يرويه. ألا ترى إلى قول العلماء والدليل عليه بيت الحماسة، فيقتنعون بذلك لو ثوقهم بروايته وإتقانه» (3).

والظاهر أن السبب الذي حمل الزمخشري على خرق القاعدة أنه قرن ذلك بأمانة أبي تمام، بل إنه جعله من علماء العربية الموثوق بهم، ذلك أنه ألف كتابه الحماسة «وهو الديوان المشهور الذي جمعه (أبو تمام) واختاره من كلام العرب والإسلاميين وأودعه أبواباً من الأدب، وصلده بباب الحماسة، وهي الشجاعة وزناً ومعنى، فسمي الكتاب بأول أبوابه» (4).

غير أن اجتهاد الزمخشري في إجازته الاحتجاج بشعر أبي تمام، أو بالأحرى خرقه لما أجمع عليه علماء العربية قد قوبل بالاعتراض. قال البغدادي: «واعترض عليه بأن قبول الرواية مبني على الضبط والوثوق، واعتبار القول مبني على معرفة أوضاع اللغة العربية بقوانينها، ومن البين أن إتقان الرواية لا يستلزم الدراية» (5).

ويتضح مما قاله البغدادي أن الفرق واضح بين قبول الرواية واعتبار القول، فقبول الرواية يخضع للأمانة العلمية وعزو الآراء إلى قائلها،

(1) السيوطي، الاقتراح، ص 70.

(2) سورة البقرة، الآية، 20.

(3) الزمخشري، الكشف، 83_82/1.

(4) ابن الطيب الفاسي، فيض نشر الانشراح، 615/1.

(5) البغدادي، خزنة الأدب، 7/1.

واعتبار القول يخضع للإحاطة بقوانين اللغة العربية ومعرفة أوضاعها المختلفة، ومن ثم فلو فتح باب الاحتجاج بأشعار المحدثين للزم «الاستدلال بكل ما وقع في كلام علماء اللغة المحدثين كالحريري وأضرابه، والحجة فيما رووه لا فيما رأوه، وقد خطئوا المتنبي وأبا تمام والبحثري في أشياء كثيرة كما هو مسطور في شروح تلك الدواوين» (1).

وبعد هذا التمهيد الذي لا بد منه، أدخل في صلب الموضوع لمعالجة موضوع الإشكالية التي طرحتها سابقاً، وهي هل يجوز الاحتجاج بشعر المحدثين؟ ولمزيد من التفصيل سأعرض لنماذج من كتاب (ارتشاف الضرب من لسان العرب) لأثبت أن أبا حيان قد خالف الأصول المقررة وهي عدم جواز الاستدلال بشعر المحدثين.

ثالثاً - منهج أبي حيان وشواهد الشعر :

إن المتأمل في منهج أبي حيان في الاحتجاج بالشواهد الشعرية يدرك أن أبا حيان يستشهد بشعر الطبقات الثلاث ويبني عليه القواعد النحوية ما لم يتعارض مع الإجماع، وهو بذلك يتماشى مع مذهب البصريين الذين تأثر بهم أبو حيان وحذا حذوهم. فردّه لشعر المولدين نتيجة لردّ علماء البصرة لشعرهم، وهو يصرح بذلك في كتبه (كالبحر المحيط، وشرح التسهيل، وارتشاف الضرب). فتأمل قوله التالي في معرض ردّه على الزمخشري عندما استشهد بيت للحمداني وهو :

أيا جارتا ما أنصف الدهر بيننا تعالي أفاصمك الهموم تعالي (2)

فقال أبو حيان: «وأما قوله في شعر الحمداني فقد صرح بعضهم بأنه أبو فراس، وطالعت ديوانه جمّع الحسين بن خالويه فلم أجد ذلك فيه، وبنو حمدان كثيرون، وفيهم عدّة من الشعراء. وعلى تقدير ثبوت ذلك في شعرهم لا حجة فيه، لأنه لا يستشهد بكلام المولدين» (3).

غير أن المتصفح لكتاب (ارتشاف الضرب) يلحظ أن أبا حيان قد خالف المنهج الذي سنّه وفاقاً للبصريين، واستشهد بشعر المحدثين والمولدين والنماذج التالية هي من هذا الاحتجاج، وإن كان أحياناً يشير

(1) البغدادي، خزنة الأدب، 7/1؛ وينظر ابن الطيب الفاسي، فيض نشر الانشراح، 616/1.

(2) أبو حيان الأندلسي، البحر المحيط، 689/3.

(3) م، ن، 689/3.

إلى أنه من شعر المحدثين ، إلا أنه في أحايين أخرى يُبهم ولا يُفصح أهو شعر للمولدين أم لا ؟

وقد يتابع بعض علماء الكوفة في الاستشهاد بشعر المولدين دون إشارة لذلك ، ولو تتبعنا كتابه (ارتشاف الضرب) لوجدنا من ذلك أنه استشهد بشعر عمار الكلبي في قوله :

« فكأن لما يكونوا قبل ثم » (1) .

وعندما يشعر أنه خالف ما سنّه من منهج (وهو عدم الاحتجاج بشعر المولدين) نراه يأتي بحجة يبرر بها ذلك فيقول : « وقد رأيت في كلام بعض النحاة الاستشهاد بشعره » (2) .

وقد استشهد أبو حيان بشعر أبي تمام في باب اسم الفعل قائلاً : « . . . وتنتقل أيضاً حركة الميم إلى اللام كما تقول ارددن ، ولا يحضرنى شاهد في شيء من ذلك ، إلا أنني رأيت في شعر أبي تمام بيتاً والظاهر الوثوق بقوله ، وإن كنا لا نستشهد به قال :

هل من اعجبوا من ابنه الناس كلهم ذريعته فيما يحاول حامل » (3)

ونجده أيضاً في مواضع أخرى يستشهد بشعر أبي تمام في اسم الفعل أيضاً يقول : « وعن أبي عمرو أنه سمع العرب تقول : هلمين يا نسوة بكسر الميم مشددة وزيادة ياء ساكنة بعدها نون الإناث ، وعليه جاء قول أبي الطيب :

قصدنا له قصد الحبيب لقاءه إينا وقلنا للسيوف هلمينا » (4)

والغريب في الأمر أن أبا حيان يُحرّم على الزمخشري ما يبيحه لنفسه مما يدعوننا إلى أن نقرأ ردّه على الزمخشري عندما استشهد بشعر أبي تمام :

هما أظلما حالي ثمت أجليا ظلاميهما عن وجه أمرد أشيب » (5)

(1) أبو حيان الأندلسي ، ارتشاف الضرب من لسان العرب ، 154/2 .

(2) م ، ن : 154/2 .

(3) م ، ن : 210/3 .

(4) م ، ن : 210/3 .

(5) الزمخشري ، الكشاف ، 82/1 .

فقال أبو حيان : « أما ما وقع في كلام حبيب فلا يستشهد به . . . وكيف يستشهد بكلام من هو مولد ، وقد صنف الناس فيما وقع له من اللحن في شعره » (1) .

كما استشهد أبو حيان بشعر ابن المعتز - وهو من المتأخرين - في جواز نصب خبر (ليت) : « . . . وسمع ذلك في خبر إنَّ وكأَنَّ ولعل ، وكثر ذلك في خبر ليت حتى عمل عليه المولدون . قال ابن المعتز :

مرت بنا سحرا طير فقلت لها طوباك ياليتني إياك طوباك (2)

والملفت للانتباه أن أبا حيان عندما لا يكون متشبَّهاً من البيت المحتج به نراه يقول : « والظاهر أنه لا يستشهد بقوله » (3) . ويغلب على الظن أنه فعل ذلك حتى لا يطعنَ فيه ، وحتى لا يكون ذلك الشاهد مأخذاً عليه . ولعل ما يؤكد ذلك حديثه عن حكم الإخبار عن المبتدأ إذا كان ضميراً . وكان الموصول (من) أو (ما) ، إذ يقول : « فلو كان الموصول غير الذي وفروعه ك (من) و (ما) وجبت الغيبة نحو : أنا من قام وأنت من قام » (4) . ثم يسترسل قائلاً : « ومن أطلق جواز الوجهين في الموصولات كلها فهو واهم . فأما قول البحري بن أبي صفرة :

تعير أمورا لست مما أشاؤها ولو جعلت في ساعدي المجامع

فقال : ممن أشاؤها ، وهذا أضعف من أن يقول : لست من أشاؤها وهو المنصوص أنه لا يجوز ذلك في (من) و (ما) ، والظاهر أنه لا يستشهد بقوله ، فإن صحَّ أنه لعربي فتأويله على أنه لما كان في معنى لست أفعل جاز » (5) .

وقد استشهد أبو حيان بشعر الشريف الموسوي في باب التعجب ، إذ يقول عند الكلام على جواز إسقاط الباء من (أنَّ) و (إنَّ) : « بل تقول أَحِبُّ إلى أن تزورني ، وأهونُ عليَّ بأن زيدا يغضب . وفي شعر الشريف الموسوي إسقاطها قال :

(1) أبو حيان الأندلسي ، البحر المحيط ، 148/1 .

(2) أبو حيان الأندلسي ، ارتشاف الضرب من لسان العرب ، 131/2 .

(3) م ، ن : 538/1 .

(4) م ، ن : 537/1 .

(5) م ، ن : 538_537/1 .

أَهْوَنُ عَلَيَّ إِذَا امْتَلَأَتْ مِنَ الْكُرَى أَنِّي أُبَيْتُ بَلِيلَةَ الْمَلْسُوعِ» (1)

غير أن أبا حيان كان - في بعض الأحيان - يشير إلى الاحتفاظ بمنهجه، فيشير إلى البيت بأن قائله ممن لا يحتج بشعره. فقال في مبحث حروف الجر عند استشهاد ابن عصفور ببيت خلف الأحمر:

رُبَّ فِي النَّاسِ مُوسِرٍ وَكِرِيمٍ

«ووهم ابن عصفور في نسبة جواز الفصل بالقسم لخلف الأحمر وغره شهرة خلف الأحمر» (2).

وأرى في هذه الشواهد الشعرية كفاية. والذي توصلت إليه هو أن أبا حيان قد خالف المنهج الذي سنّه وفاقاً لمذهب البصريين، وهو عدم جواز الاستشهاد بالحديث النبوي الشريف وشعر المولدين والمحدثين، ويتجلى ذلك في استشاده بالحديث النبوي في خمس وثلاثين موضعاً وبشعر المحدثين أيضاً كالبحتري وابن المعتز، وإن كنا لا ننكر أنه كان يشير أحياناً إلى الاحتفاظ بمنهجه وهو عدم جواز الاستشهاد بالحديث النبوي الشريف كما صرح بذلك في (شرح التسهيل)، وبشعر المحدثين والمولدين كما صرح بذلك في كتابه (ارتشاف الضرب)؛ إلا أنه كان في أحيان أخرى يخرق هذه القاعدة ويبيح لنفسه ما حرّمه على غيره (كابن مالك والزمخشري وابن عصفور)، واستشهد بالحديث النبوي وشعر المولدين. ومرد ذلك برأينا هو تأثره بالمذهب الظاهري، قال ابن الطيب الفاسي: «وأما أبو حيان فإنه لمّا دخل البلاد المشرقية صار ظاهرياً، فلذلك تراه يجري غالب علومه وتفاسيره مع الظواهر، ولا يحقق المسائل كلها تحقيق مدقق ماهر، ولذلك تراهم كثيراً ما يعترضون عليه إذا خرج عن العربية إلى الخوض في المعاني والبيان، وغيرها من العلوم الدقيقة» (3).

وخلاصة القول أن مردّ احتجاج أبي حيان بشعر المولدين والمحدثين هو عدم تحقيقه للمسائل النحوية، واكتفائه فقط بالتعامل مع هذه المسائل النحوية وفق منهجه الظاهري. الذي يقوم على التقيّد بظاهر النص دون الخوض في التفسير والتعليل. وبعد هذا فهل بقي شك في أن النحاة الأوائل لم يستشهدوا

(1) أبو حيان الأندلسي، ارتشاف الضرب من لسان العرب، 34/3.

(2) م، ن: 457/2.

(3) ابن الطيب الفاسي، فيض نشر الانشراح، 457/1.

بالحديث النبوي الشريف ، بل إن إمعان النظر في حجة أبي حيان يُفضي حتماً إلى القول أن رأي أبي حيان لم يكن سوى ضجة فكرية أراد من خلالها أن يثبت أن النحاة الأوائل لم يستدلوا بالحديث الشريف بانياً حجته على أساس أن الحديث مروى بالمعنى ، وأن الذين دونوا الحديث النبوي كانوا من الأعاجم الذين لا يعلمون لغة العرب ، إلا أنه استدل بالحديث النبوي الشريف في خمس وثلاثين موضعاً ، منكرراً على ابن مالك اعتماده لغة الحديث الشريف في إثبات القواعد النحوية . وبالتالي فإن الحديث الشريف يمثل الأصل الثاني من أصول الاحتجاج في اللغة والنحو ، خاصة وأن اللغويين الأوائل استدلوا به كما فعل ذلك الخليل بن أحمد الفراهيدي في معجمه العين ، واللغة أخت النحو ، والإشكال ربما يكمن في أن النحاة الأوائل لم يستدلوا به صراحة لعدم اشتهاج دواوين الحديث بينهم . كاشتهاج دواوين الشعر وآي القرآن الكريم بينهم ، فكان القرآن الكريم وفصيح كلام العرب مقدم في الاحتجاج عندهم على الحديث الشريف ، وإنما اشتهرت دواوين الحديث بينهم في العصور اللاحقة بعد أن تشاركت العلوم وتداخلت مع بعضها البعض . وبهذا الصدد يقول د . محمود فجال : « والقدامى لم يثيروا هذه القضية ، ولم يناقشوا مبدأ الاحتجاج بالحديث وبالتالي لم يصرحوا برفض الاستشهاد به ، وإنما هو استنتاج من المتأخرين الذين لاحظوا - خطأ - أن القدامى لم يستشهدوا بالحديث فبنوا عليه أنهم يرفضون الاستشهاد به ، ثم حاولوا تعليل ذلك» (1) .

قائمة المصادر والمراجع

القرآن الكريم برواية حفص عن عاصم .

1. المصادر :

- 1 - أبو حيان الأندلسي ، محمد بن يوسف : ارتشاف الضرب من لسان العرب ، تحقيق وتعليق : د . مصطفى أحمد النماس ، مكتبة الخانجي ، القاهرة ، ط 1/ 1987 [ج2] ؛ وط 1989/1 [ج3] ؛ والمكتبة الأزهرية للتراث ، القاهرة ، ط 2005/1 [ج1] .
- 2 - أبو حيان الأندلسي ، محمد بن يوسف : البحر المحيط في التفسير ، طبعة جديدة بعناية : صديقي محمد جميل وزهير جعيد ، دار الفكر ، بيروت ، ط 2005/1 .
- 3 - أحمد بن حنبل : مسند أحمد ، مؤسسة قرطبة ، القاهرة ، مصر ، [د . ط] ، [د . ت] .
- 4 - ابن الأنباري ، أبو البركات كمال الدين : الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين ، تحقيق : محمد محي الدين عبد الحميد ، المكتبة العصرية ، بيروت ، ط 2003 .
- 5 - ابن رشيق القيرواني ، أبو علي بن الحسن : العملة في صناعة الشعر ونقله ، تحقيق : د . النبوي عبد الواحد شعلان ، مكتبة الخانجي ، القاهرة ، مصر ، ط 2000/1 .
- 6 - ابن الطيب الغاسي ، أبو محمد عبد الله : فيض نشر الاشراف من طي روض الاقتراح ، تحقيق

(1) فجال محمود : الحديث النبوي في النحو العربي ، ص 110 .

- وشرح: أ. د. محمود يوسف فجال، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي، الإمارات العربية المتحدة، ط1/2000.
- 7 - ابن فارس، أبو الحسين أحمد: الصحاح في فقه اللغة ومسائلها وسنن العرب في كلامها، حققه وضبط نصوصه وقدم له: د. عمر فاروق الطباع، مكتبة المعارف، بيروت، لبنان، ط1/1993.
- 8 - البغدادي، عبد القادر بن عمر: خزائن الأدب لب لباب لسان العرب، تحقيق وشرح: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط4/1997.
- 9 - البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله: صحيح البخاري، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، ودار اليمامة، بيروت، لبنان، ط3/1987.
- 10 - الزمخشري، جار الله محمود بن عمر: الفائق في غريب الحديث، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم ومحمد علي البجاوي، دار المعرفة، بيروت، ط2 [د. ت].
- 11 - الزمخشري، جار الله محمود بن عمر: الكشاف عن حقائق التنزيل وعلوم الأقاويل في وجوه التأويل، تحقيق: يوسف الحمادي، مكتبة مصر، القاهرة، [د. ت].
- 12 - السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر: الاقتراح في علم أصول النحو، تحقيق: د. أحمد محمد قاسم، مطبعة السعادة، القاهرة، ط1/1976.
- 13 - السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر: المزهر في علوم اللغة وأنواعها، تحقيق وشرح: محمد أبو الفضل إبراهيم ومحمد جاد المولى وعلي محمد البجاوي، المكتبة العصرية، بيروت، ط1/2007.
- 14 - الشيباني، أحمد بن عمرو بن الضحاک أبو بكر: الأحاد والمثاني، تحقيق: د. باسم أحمد فيصل الجوابرة، دار الراية، الرياض، ط1/1991.
- 15 - مالك بن أنس: الموطأ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، القاهرة، مصر، [د. ط.]، [د. ت].
- 16 - مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج: صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، [د. ت].
- 17 - النسائي، أبو عبد الرحمن بن شعيب: سنن النسائي، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط2/1986.

2. المراجع:

- 18 - الحاج صالح عبد الرحمن: السماع اللغوي العلمي عند العرب ومفهوم الفصاحة، موفم للنشر والتوزيع، الجزائر، ط1/2007.
- 19 - الحديثي خديجة: الشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه، مطبوعات جامعة الكويت، الكويت، ط1/1973.
- 20 - الخضرمي محمد حسين: دراسات في العربية وتاريخها، طبعة المكتب الإسلامي، مكتبة دار الفتح، دمشق، ط1/1960.
- 21 - تمام حسان: الأصول (دراسة إبستمولوجية للفكر اللغوي عند العرب) النحو - فقه اللغة - البلاغة، عالم الكتب، القاهرة، مصر، ط1/2000.
- 22 - فجال محمود: الحديث النبوي في النحو العربي، أضواء السلف، الرياض، السعودية، ط2/1997.